

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[94] واقعة واحدة، لا أن كل واحدة منها نزلت في واقعة تختلف عن الواقعة التي نزلت فيها الآية الأخرى. 6 - إن بعض الروايات تفيد: أنه (صلى الله عليه وآله) هو الذي عرض نفسه للحكم في هذه المسألة، حينما رأهم يجرون أحكام دينهم على الزانيين، فتدخل هو نفسه متبرعا، وانجر الأمر إلى الحكم بالرجم. مع أن الآيات المذكورة تقول: * (فإن جاؤوك، فاحكم بينهم، أو أعرض عنهم، وإن تعرض عنهم، فلن يضروك شيئا، وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط) *. إذن فحكمه (صلى الله عليه وآله) بينهم معلق على مجيئهم إليه، وترافعهم * (فإن جاؤوك فاحكم) *. أضاف إلى ذلك: أن الآية تقول: * (فاحكم بينهم) *، الظاهر بحدوث خلاف بين المترافعين، والمتنازعين، يحتاج إلى الحكم، وفصل الخصومة فيه، وليس في النصوص المتقدمة ما يشير إلى حدوث خلاف في أمر الزانيين المرجومين، بل في بعضها تلويح، بل تصريح بعدمه. 7 - ويلاحظ على بعض الروايات أيضا: محاولة إظهار تعظيم النبي (صلى الله عليه وآله) للتوراة، التي كانت لديهم، وإيمانه (صلى الله عليه وآله) بما جاء فيها. وهذا هو ما دعا البعض إلى القول بأن التوراة لم تتعرض للتحريف، حيث استدل بالروايات المتقدمة على ذلك (1). ولعل مما يزيد في تأكيد ذلك وتثبيتته قولهم بنزول آية: * (إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور، يحكم بها النبيون الذي أسلموا للذين هادوا) * في هذه المناسبة.

(1) راجع فتح الباري ج 12 ص 153. (*)